المملكة المغربية
وزارة العدل
مديرية الشؤون المدنية
قسم الشؤون القضائية

2س11 10 يوليو 2007

من وزير العدل

إلى الســـــادة:
الرؤساء الأولين لمحاكم الاستئنـــاف
الرؤساء الأولين لمحاكم الاستئناف التجاريـــة
الرؤساء الأولين لمحاكم الاستئناف الإداريـــة
رؤساء المحاكم الابتدائيـــة
رؤساء المحاكم التجاريـــة
رؤساء المحاكم الإداريـــة

سلام تام بوجود مولانا الإمام

وبعد، فمراعاة للمقتضيات القانونية والتنظيمية الجاري بهما العمل في ميدان النفقات العمومية، واعتبارا لقرار وزير المالية والخوصصة رقم TGR/07/4 بتاريخ 14 فبراير 2007 المتعلق بإحداث خزائن وزارية لدى الوزارات مرتبطة بالخزينة العامة للمملكة تتولى تنفيذ الاختصاصات الموكولة لمراقبي الإلتزام بنفقات الدولة والمحاسبين العموميين، والذي بمقتضاه فإن الأوامر والقرارات وكذا الأحكام المتعلقة بالحجوز لدى الغير التي سيتم إصدارها ابتداء من 2 ماي 2007 والتي سنتصب على نفقات القطاعات الوزارية يتعين إصدارها وتبليغها بين يدي الخازن الوزاري.

وتنفيذا لهذا القرار، أصدر السيد وزير المالية قرارين الأول بتاريخ 2007/04/25 تحت رقم 12/07/TGR بتكليف خازن الهيئات الديبلوماسية والقنصلية للقيام بمهام الخازن الوزاري لدى وزارة الشؤون الخارجية والتعاون، والثاني في نفس التاريخ تحت رقم 13/07/TGR قضى بتعيين خازن وزاري لدى قطاع الفلاحة والتنمية القروية والصيد البحري والمندوبية السامية للمياه والغابات ومحاربة التصحر لتنفيذ الاختصاصات الموكولة لمراقبي الإلتزام بنفقات الدولة والمحاسبين العموميين.

وعليه، فإن الأوامر والقرارات والأحكام المتعلقة بالحجوز لدى الغير التي تم إصدارها ابتداء من 2007/05/02 والتي سيتم إصدارها المتعلقة بنفقات القطاعين المذكورين أعلاه، يتعين

تبليغها بين يدي الخازنين الوزاريين المذكورين أعلاه.

لذا، نهيب بكم مراعاة هذه المقتضيات الجديدة لضمان حسن تطبيق مسطرة الحجز لدى الغير.

والسلام

وزير العدل

محمد بوزوبع